

الهاجري إلى كوريا للمشاركة في «المؤتمر العالمي للبرلمان الإلكتروني»

غادر البلاد مساء أمس عضو اللجنة التنفيذية للشعبة البرلمانية النائب ماضي الهاجري متوجها



ماضي الهاجري

السلي العاصمة الكورية الجنوبية سيئول في زيارة رسمية للمشاركة في المؤتمر العالمي للبرلمان الإلكتروني خلال الفترة من 8 إلى 10 الجاري.

وتأتي هذه الزيارة الرسمية التي يقوم بها الهاجري للوقوف والإطلاع على آخر ما وصلت اليه تكنولوجيا الإلكترونيات من برامج مدمجة لتبادل وتوفير المعلومات للمشروع والتعاون بين برلمانياتهم وتقديم الدعم الفعلي لإنشاء عمليات برلمانية فعالة، ومن المقرر أن يناقش العضو الهاجري خلال مشاركته في المؤتمر العالمي للبرلمان الإلكتروني تأثير التكنولوجيا الإلكترونية على الشفافية في البرلمانات ومناقشة

الحريجي: توفير الرعاية السكنية للكويتية المتزوجة من غير كويتي

قدم النائب سعود الحريجي اقتراحا بقانون بشأن تعديل الفقرة الرابعة من المادة 14 من القانون رقم 47 لسنة 1993 كالتالي: مادة أولى: يستبدل بنص الفقرة الرابعة من المادة 14 من القانون رقم 47



سعود الحريجي

لسنة 1993 المشار إليه النص التالي: واستثناء من أحكام الفقرة الأولى من هذه تقوم المؤسسة بتوفير الرعاية السكنية للكويتية المتزوجة من غير كويتي وفقا للشروط والضوابط التي يصدر بها قرار من مجلس الإدارة. وجاءت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون بتعديل الفقرة الرابعة من المادة 14 من القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية كما يلي: لما كان الدستور الكويتي قد كفل المساواة بين جميع المواطنين في مادته السابعة التي نصت على أن العدل والحرية والمساواة دعائم المجتمع والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين، وكان قانون الرعاية السكنية رقم 47 لسنة 1993 قد قصر هذه الرعاية على الأسرة الكويتية المكونة من كويتي كزوج وزوجة كويتية أو

غير كويتية، أما الكويتية غير المتزوجة والكويتية المتزوجة من غير كويتي فلا تشملها الرعاية السكنية وتظل هي بعيدة عن أحكام القانون المشار إليه فيما عدا ما نصت عليه الفقرة الرابعة من المادة 14 منه على أن تقوم المؤسسة بتوفير السكن الملائم للكويتية المعاقمة المتزوجة من غير كويتي ولها منه أبناء، وتحققا للمساواة التي نص عليها الدستور ومراعاة لتوفير الرعاية السكنية للكويتية غير المتزوجة والكويتية المتزوجة من غير كويتي اعد هذا الاقتراح القانون بتعديل الفقرة الأخيرة من المادة 14 منه بحيث تقصر الصيغة الجديدة لهذه الفقرة من حيث المبدأ حق المرأة الكويتية في جميع الأحوال في الحصول على الرعاية السكنية وفقا للشروط والضوابط التي يصدر بها مجلس الإدارة.

عبدالله يسأل وزير التربية عن لوائح ابتعاث الطلبة في الهيئة العامة للتطبيقي



عبدالله

وجه النائب د.خليل عبدالله سؤالاً برلمانياً إلى وزير التربية ووزير التعليم العالي أحمد الملقبي جاء فيه: يرجى إفاوتي وتزويدي من قبل الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب بالاستفسارات التالية: ما أحد الطلبة الخريجين لديكم - حسب اللوائح والقوانين لابتعاث الطلبة الخريجين لديكم؟ وتزويدي بكشف للمبتعثين من قبل الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب عن العامين الدراسي 2012-2013 و2013-2014 يتضمن أسماء ودرجات الحاصلين على المراتب الأولى في دفعة تخرجهم مع تحديد تاريخ ابتعاثهم وتبين المدة التي

قضوها ما بين سنة التخرج وسنة الابتعاث. وما أسباب تأخر البعثات الدراسية المقررة حسب اللوائح والقوانين للحاصلين على المرتبة الأولى على دفعة تخرجهم؟ حيث ثبت لدينا أن أحد الطلبة الخريجين لديكم - الطالب حسين محمد إبراهيم البناي - والحاصل على المرتبة الأولى على دفعة بتقدير 3,53 العام و3,77 الخاص في كلية التربية الأساسية تخصص التربية الفنية، لم يحصل على بعثة دراسية رغم مضي سنة وأربعة أشهر تقريبا على تخرجه في الكلية، فما الأسباب ومن يتحمل مسؤولية مضيعة كل هذا الوقت ومستقبل الطالب

الكندري يشيد بعقود بناء 9 مستشفيات لتطوير القطاع الصحي

أعرب النائب فيصل الكندري عن أمله في أن يكون إعلان وزير الصحة د.علي العبيدي عن توقيع عقد إنجاز وبناء 9 مستشفيات خلال الأسابيع المقبلة والتي تستوعب 5800 سرير هو بداية حقيقية نحو تطوير الخدمات الصحية في البلاد، مشيدا بخطوة الوزير وجهوده لتحسين الوضع



فيصل الكندري

الصحي في البلاد. وقال الكندري أن إنجاز 9 مستشفيات خلال المرحلة المقبلة سيعتبر نقلة نوعية على صعيد القطاع الصحي لم يشهده منذ قرابة 34 عاما، حيث كانت آخر مستشفى شيدت في 1981، وهذا بحسب بلا شك للحكومة وللوزير الصحة د.علي العبيدي. ورأى الكندري أن هذا التحرك من وزير الصحة يعكس جدية الحكومة في تحقيق إصلاحات كاملة في مجال الرعاية الصحية، حيث أن المستشفيات المقرر إنشاؤها من شأنها تحقيق زيادة هائلة في أعداد الأسرة واستقطاب الكفاءات الطبية المهاجرة. وأشار الكندري إلى أنه كان من المفترض في خطة التنمية الخمسية الأولى للسنوات 2010/2011 -2013/2014 التي انتهت فعلياً بنهاية مارس الماضي، البدء في تنفيذ 13 مستشفى منها

إنشاء 9 مستشفيات جديدة عامة وتخصصية وكذلك مستشفى الإحمدي الجديدة ومستشفى جابر الأحمد، غير أن الصراع السياسي وتكرار حل مجلس الأمة واستقالة أكثر من حكومة ساهم بشكل أساسي في عرقلة تنفيذ تلك المشاريع، معرباً عن أمله في أن تؤدي حالة الاستقرار السياسي التي ينشدها مجلس الأمة الحالي في توفير مناخ موات لتنفيذ المشروعات المعطلة وتسريع خطوات تنفيذ مشروع المستشفيات التسع. وطالب الكندري أن يترافق مع تحريك ملف المستشفيات إصلاحات أخرى تتعلق بالحد من ارتفاع أسعار الدواء واستقطاب الكفاءات الطبية العالمية والمهاجرة وتقديم مزيد من التسهيلات في ملف العلاج بالخارج ومواجهة جادة للأمراض الخطيرة كالسرطان وفيروس كورونا.

الجبران يطلب نسخاً من عقود شركة ناقلات النفط



د.عبد الرحمن الجبران

وجه النائب د.عبد الرحمن الجبران سؤالاً برلمانياً إلى وزير النفط د.علي العمير جاء فيه: يرجى تزويدي بالآتي: بنسخة من العقود التي أبرمت في شركة ناقلات النفط الكويتية خلال الخمس سنوات الماضية.

الكندري لتعديل قانون إنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد



د.عبد الكريم الكندري

قدم النائب د.عبد الكريم الكندري اقتراحا بقانون بتعديل المرسوم بقانون رقم 24 لسنة 2012 بإنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد والأحكام الخاصة بالكشف عن الذمة المالية، جاء كالتالي: مادة أولى: تضاف فقرة أولى على المادة 47 من المرسوم بقانون رقم 24 لسنة 2012 المشار إليه النص التالي: يعد كسبا غير مشروع كل مال حصل أو يحصل عليه أحد الأشخاص المذكورين في المادة الثانية من هذا القانون لنفسه أو لزوجه أو لولاه القصر أو الوصي أو القيم عليهم أو لغيره بسبب استغلال منصبه أو وظيفته أو المركز الذي يشغله أو بحكم صفة أي منهما، وكل زيادة تطرأ على المال وفق إقرار الذمة المالية المقدم بمقتضى هذا القانون وذلك أثناء إشغاله للمنصب أو الوظيفة أو المركز أو بسبب صفة أي منها إذا كانت هذه الزيادة لا تتناسب مع مواردهم المالية.

مادة ثانية: تضاف مادة 52 مكر: مع عدم الإخلال بالمسؤولية الجزائية للشخص الطبيعي، يعاقب أي شخص اعتياري عدا الجهات التابعة للقطاع الحكومي، بخالف أحكام المواد 20 و28 وبغرامة لا تقل عن 1000 (الف دينار) ولا يتجاوز 10000 (عشرة آلاف دينار). ويجوز معاقبة الشخص الطبيعي الاعتباري بإغلاق المنشأة أو المحل أو المكاتب بصفة دائمة أو مؤقتة لا تزيد عن خمس سنوات، ويصدر الحكم الصادر بالإدانة في الجريدة الرسمية.

وجاءت المذكرة الإيضاحية للقانون كالتالي: تداركا لخلو المرسوم بقانون رقم 24 لسنة 2012 بإنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد والأحكام الخاصة بالكشف عن الذمة المالية بتعريف لجريمة الكسب غير المشروع والذي كان من الممكن أن يثير شبهة عدم تعريف تلك الجريمة وتحديد اركانها جاءت المادة الأولى لتضعف فقرة أولى على المادة 47 من المرسوم بقانون رقم 24 لسنة 2012 المشار إليه بتعريف للكسب غير المشروع بأنه كل مال حصل أو يحصل عليه أحد الأشخاص المذكورين في المادة الثانية من هذا القانون لنفسه أو لزوجه أو لولاه القصر أو الوصي أو القيم عليهم أو لغيره بسبب استغلال منصبه أو وظيفته أو المركز الذي يشغله أو بحكم صفة أي منهما، وكل زيادة تطرأ على المال وفق إقرار الذمة المالية المقدم بمقتضى هذا القانون وذلك أثناء اشغاله للمنصب أو الوظيفة أو المركز أو بسبب صفة أي منها إذا كانت هذه الزيادة لا تتناسب مع مواردهم المالية.

وأيضا جاءت المادة الثانية لتضعف مادة 52 مكر على المرسوم بقانون رقم 24 لسنة 2012 وذلك من أجل سد النقص في عقاب الشخص المعنوي بالرغم أن المرسوم بقانون فرض التزامات لكنه عاقب في حالة الإخلال بها حيث جاء النص بأنه مع عدم الإخلال بالمسؤولية الجزائية للشخص الطبيعي، يعاقب أي شخص اعتياري عدا الجهات التابعة للشخص الطبيعي، بخالف أحكام المواد 20 و28 وبغرامة لا تقل عن 1000 (الف دينار) ولا يتجاوز 10000 (عشرة آلاف دينار). ويجوز معاقبة الشخص الطبيعي الاعتباري بإغلاق المنشأة أو المحل أو المكاتب بصفة دائمة أو مؤقتة لا تزيد عن خمس سنوات، ويصدر الحكم الصادر بالإدانة في الجريدة الرسمية.

أشاد عضو مجلس الأمة النائب عسكر العنزي بالدور الكبير الذي يلعبه مدير إدارة العلاج بالخارج بوزارة الصحة د.يوسف العوضي في خدمة المراجعين والمرضى وحسن استقباله، مؤكداً أن فن الإدارة واستقبال الجمهور من المراجعين بروح طيبة فن لا يتقنه إلا قلة من القاديين من مختلف إدارات الدولة.

وقال عسكر إن د.العوضي يبذل جهوداً طيبة ومشكورة لمساعدة المواطنين والتخفيف عنهم مما يعانون من خلال حسن الاستقبال أولاً وفي سرعه إنجاز المعاملات الخاصة بهم والوقت القياسي في إنجازها لشعوره بالخرف التي يعاني منها المرضى حتى انه يأخذ من وقته وجهده من أجلهم حتى انه يجلس في مكتبه لأوقات متأخرة ساهرا

قال النائب د.عبدالله الطريجي إن إجابات وزير المالية الأخيرة بشأن شركة أدفانتج قد شابها الغموض واتسمت باللامبالاة في بعض الأحيان، وسيكون لنا موقف حازم بشأنها حتى تتوقف هذه الممارسة التي لا تتفق مع مركزه كوزير للمالية كان الواجب عليه أن يجيب عن الأسئلة بشكل مهني وشفاف اختصارا للوقت وابتغاء للمصلحة العامة، فعلى سبيل المثال ذكر وزير المالية في إجاباته أن الشركة الكويتية للاستثمار والملوكة للهيئة العامة للاستثمار دخلت كمشترم في شركة أدفانتج في 2/12/2009 بمبلغ 165 ألف دينار ونسبة 30٪ من رأسمال الشركة وتم سداد تكلفة قيمة هذا الاستثمار في عام 2010، ورغم علم الشركة الكويتية للاستثمار بالخسائر التي بدأت تسجلها شركة أدفانتج، إلا أن الشركة الكويتية للاستثمار قامت بإقراض شركة أدفانتج بمبلغ 55 ألف دينار بتاريخ 4/11/2011، وقامت الشركة الكويتية للاستثمار في العام 2010 نفسه بشطب كامل قيمة هذا الاستثمار من دفاترها بسبب الخسارة، وذكر وزير

وجه النائب مبارك الحريص عددا من الأسئلة البرلمانية إلى نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية الشيخ محمد الخالد جاء كالتالي: يرجى تزويدي بالآتي: صورة من جميع العقود التي أبرمتها الوزارة بشكل مباشر مع الشركات لصالح قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. والإجراءات التي اتخذتها وزارة الداخلية لتصبح جميع التجاوزات والملاحظات التي أشار إليها ديوان المحاسبة في تقريره الأخير.

وفي سؤال آخر قال الحريص: كثرت في الآونة الأخيرة ظاهرة تأجير البيوت وتحويلها إلى شقق للغراب من العمالة الوافدة في مناطق السكن الخاص بما يخالف القانون. لذا يرجى تزويدي بالآتي: هل رصدت وزارة الداخلية حالات بالإيجاب يرجى تزويدي بالإجراءات التي تقوم بها وزارة الداخلية ممثلة بالإدارة العامة للمباحث الجنائية والأمن العام برصد سلوكيات تلك العمالة السائبة في مناطق السكن الخاص؟ وأضف في سؤال آخر: لما كانت وزارة الداخلية مسؤولة بحماية الأمن في البلاد، ونظرا لنفسي الجريمة بشكل كبير في الفترة الأخيرة، خاصة في مناطق السكن الخاص حيث بلغ عدد القضايا في منطقة سلوى فقط على سبيل المثال لا الحصر أكثر من 602 قضية

عسكر يُشيد بجهود مدير العلاج بالخارج ورئيس المكتب الصحي في لندن

من أجل راحة الناس جزاءه الله خيرا، لافتا إلى أن أمثال د. العوضي قلة ممن يعملون بجد وتفان من أجل خدمة المجتمع.

من جانب آخر، أثنى عسكر على الجهود التي يقوم بها مدير المكتب الصحي في لندن د.يعقوب النمار، مشيرا إلى أن دوره في خدمة المرضى ومتابعة أحوالهم مشهود لها من القاصي والداني وهي محل تقدير واحترام.

وأكد أن د.النمار مثال لكفاءات الكويتية التي تستحق من السلطات كل الدعم والتشجيع وتلليل كل العقبات التي تواجههم في عملهم لإكمال مسيرة العطاء التي يقومون بها لخدمة الكويت وأهلها، معربا عن خالص الشكر والتقدير لهذه الجهود المميزة والكبيرة.



عسكر العنزي

الطريجي: إجابات وزير المالية عن الأسئلة تهرب واضح وسيكون لنا موقف حازم بشأنها

رأى مسؤولي قطاع الاحتياطي العام لدى هيئة الاستثمار من هذا الاستفهام، فقد آتت الإجابة بمهمة وغامضة، وعليه فأني أطلب وزير المالية بأن يعيد الإجابة عن تلك الأسئلة بكل شفافية ووضوح، وأن يثبت الدليل لإقرار ديوان المحاسبة بسلامة الإجراءات التي اتخذتها الشركة الكويتية للاستثمار في استثمارها هذا حسب ما أورده في إجاباته.



عبدالله الطريجي

المالية في الإجابة عن السؤال السابع إن ديوان المحاسبة لم يورد أي ملاحظات حول هذا الموضوع، مما يؤكد سلامة تلك الإجراءات، وهذا ما لا يؤمن به على الإطلاق فلا يتفق بأي حال من الأحوال مع رأي ديوان المحاسبة كما جاء في رد وزير المالية في إجابته. وأضاف د.عبدالله الطريجي أنه وجه لوزير المالية سؤالاً هو (هل لأي جهة تابعة أو خاضعة لرقابة وزير المالية علاقة مباشرة أو غير مباشرة مع بنك جلف ون للاستثمار؟)، وأتت الإجابة من وزير المالية (بأن الهيئة العامة للاستثمار ليست لها أي مساهمة في بنك جلف ون للاستثمار)، وهذه الإجابة ما هي إلا تهرب صريح وواضح من الإجابة عن السؤال. كما أضف د.عبدالله الطريجي أن السؤال كان واضحا وكان على وزير المالية أن يأخذ رأي المؤسسات التابعة له وأن يبدق باستثمارات الشركة الكويتية للاستثمار، أما فيما ورد من إجابة للسؤال التاسع بخصوص ملكة الهيئة العامة للاستثمار للشركة الكويتية للاستثمار، وان هذا الاستثمار واقع تحت المادة 2 من قانون حماية الأموال العامة 1/93 وما

سأل عن أسباب الهروب المتكرر للسجناء الحريص يستفسر من الخالد عن عقود الوزارة مع شركات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

في عام 2013 أي بما يعادل قضيتين يوميا، لذا يرجى تزويد بالآتي: ما هي أسباب عدم إقامة نقاط أمنية أو انتشار لأفراد المباحث في غير أوقات الذروة في مناطق السكن الخاص؟ وهل رصدت الوزارة ظاهرة تفشي وانتشار الجريمة في مناطق السكن الخاص وأزديادها بشكل كبير سنويا؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب يرجى تزويدي بالإجراءات التي قامت بها الوزارة للحد من تلك الظاهرة؟ وفي موضوع آخر، قال الحريص: تكررت في الآونة الأخيرة عمليات هروب سجناء من السجن المركزي بما يشكل خطرا على الأمن العام، لذا يرجى تزويدي بخصوص أسماء المتهمين بتلك القضية مع بيان مراكزهم الوظيفية ودور كل منهم في تلك القضية؟ ويرجى تزويدي بنسخ من جميع المراسلات التي تمت بالوزارة بخصوص تلك القضية؟



مبارك الحريص

ذلك القيادي إلى التقاعد على الرغم من اتهامه؟ مع ذكر السند القانوني؟ وهل قامت الوزارة بتشكيل لجنة تحقيق بالواقعة؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب يرجى تزويدي بتاريخ تشكيل اللجنة وأسماء أعضائها وما توصلت إليه اللجنة مع صورة لجميع محاضر اجتماعات اللجنة؟ وهل قامت الوزارة برصد تلك المعاملات غير القانونية؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب كم يبلغ عدد تلك المعاملات؟ وهل تم إلغاؤها؟ ويرجى تزويدي بجميع أسماء المتهمين بتلك القضية مع بيان مراكزهم الوظيفية ودور كل منهم في تلك القضية؟ ويرجى تزويدي بنسخ من جميع المراسلات التي تمت بالوزارة بخصوص تلك القضية؟

في عام 2013 أي بما يعادل قضيتين يوميا، لذا يرجى تزويد بالآتي: ما هي أسباب عدم إقامة نقاط أمنية أو انتشار لأفراد المباحث في غير أوقات الذروة في مناطق السكن الخاص؟ وهل رصدت الوزارة ظاهرة تفشي وانتشار الجريمة في مناطق السكن الخاص وأزديادها بشكل كبير سنويا؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب يرجى تزويدي بالإجراءات التي قامت بها الوزارة للحد من تلك الظاهرة؟ وفي موضوع آخر، قال الحريص: تكررت في الآونة الأخيرة عمليات هروب سجناء من السجن المركزي بما يشكل خطرا على الأمن العام، لذا يرجى تزويدي بخصوص أسماء المتهمين بتلك القضية مع بيان مراكزهم الوظيفية ودور كل منهم في تلك القضية؟ ويرجى تزويدي بنسخ من جميع المراسلات التي تمت بالوزارة بخصوص تلك القضية؟